

مادة ٢ - لكل وزرائنا تنفيذ هذا المرسوم كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما

صدر بقصر القبة في ٣ المحرم سنة ١٣٦٩ (٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٩)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الخارجية	وزير الداخلية	رئيس مجلس الوزراء
هسين كرى	هسين كرى	هسين كرى
وزير الزراعة	وزير المعارف العمومية	وزير التجارة والصناعة
هسين كنان	محمد حسن العشماوى	عليب شامى
وزير الأوقاف	وزير الدولة	وزير الحربية والبحرية
محمد المفتى الجزايرلى	محمد هاشم	محمد هيدر
وزير الصحة العمومية	وزير المالية	وزير الشؤون الاجتماعية
ابراهيم شوقى	عبد الشافى عبد المتعال	محمد عبد الخالق حسونه
وزير العدل	وزير الأشغال العمومية	وزير التعمير
سيد مصطفى	مصطفى هبسى	محمد كلى كاتب
وزير المواصلات		
محمد كلى شهازى		

الاتفاقية رقم ١٩

الخاصة بالمساواة بين العمال الوطنيين والأجانب فيما يتعلق بالتعويض عن إصابات العمل

المؤتمر العام لهيئة العمل الدولية التابعة لعصبة الأمم ،

حيث إن مجلس إدارة مكتب العمل الدولي قد دعا المؤتمر للانتقاد في جنيف وقد اجتمع فعلا في ١٩ مايو سنة ١٩٢٥ في دور انعقاده السابع .

لوحيت إن المؤتمر قرر الأخذ ببعض الاقتراحات الخاصة بالمساواة في المعاملة بين العمال الوطنيين والأجانب الذين يصابون أثناء العمل وهو الموضوع الثانى بجدول أعمال الدورة المذكورة ،

لوحيت إن المؤتمر قرر وضع هذه الاقتراحات في شكل مشروع اتفاقية دولية ؛

قد اتمت في اليوم الخامس من شهر يونيو سنة ١٩٢٥ مشروع الاتفاقية الآتى نصها للصادقة ماها من أعضاء هيئة العمل الدولية وفقا لأحكام الجزء الثالث من معاهدة فرساي والأجزاء المقابلة لها من معاهدات الصلح الأخرى .

مرسوم بقانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٤٩

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

لجن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هوآت :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ قسم ٨ (وزارة المعارف العمومية) فرع ١ (الديوان العام وإدارات المناطق) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافى قدره ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه) قيمة المصروفات التمهيدية لإنشاء جامعة مجد على بأسىوط .
لأؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لكل وزيرى المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر القبة فى ٣٠ المحرم سنة ١٣٦٩ (٢١ نوفمبر سنة ١٩٤٩)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المعارف العمومية رئيس مجلس الوزراء
عبد الشافى عبد المتعال محمد حسن العشماوى هسين كرى

مرسوم

بإصدار الاتفاقية رقم ١٩ الخاصة بالمساواة فى المعاملة بين العمال الوطنيين والأجانب فيما يتعلق بالتعويض عن إصابات العمل والتي وضعها مؤتمر العمل الدولي فى ٥ يونيو سنة ١٩٢٥

لجن فاروق الأول ملك مصر

لبناء على ما عرضه علينا وزير الخارجية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هوآت :

مادة ١ - يعمل بالاتفاقية رقم ١٩ الملحق نصها بهذا المرسوم والخاصة بالمساواة فى المعاملة بين العمال الوطنيين والأجانب فيما يتعلق بالتعويض عن إصابات العمل ، والتي وضعها مؤتمر العمل الدولي فى ٥ من شهر يونيو سنة ١٩٢٥ أثناء دورته السابعة وأودعت وثيقة تصديق مصر عليها مكتب العمل الدولي فى ٢٩ من شهر نوفمبر سنة ١٩٤٨